

بحار الأنوار

[202] " صاحب الشر يعدي وقرين السوء يغوي " وهذا أظهر. 41 - كا: عن محمد بن يحيى، عن محمد بن الحسين، عن أحمد بن محمد بن أبي نصر عن داود بن سرحان، عن أبي عبد الله عليه السلام قال: قال رسول الله صلى الله عليه وآله: إذا رأيت أهل الريب والبدع من بعدي فأظهروا البراءة منهم وأكثروا من سبهم، والقول فيهم والوقيعة، وباهتوهم كيلا يطمعوا في الفساد في الاسلام، ويحذرهم الناس ولا يتعلموا [ن] من بدعهم يكتب الله لكم بذلك الحسنات ويرفع لكم به الدرجات في الآخرة (1). بيان: كأن المراد بأهل الريب الذين يشكون في الدين ويشككون الناس فيه. بالقاء الشبهات، وقيل: المراد بهم الذين بناء دينهم على الطنون والالوهام الفاسدة، كعلماء أهل الخلاف ويحتمل أن يراد بهم الفساق والمتظاهرين بالفسوق فان ذلك مما يريب الناس في دينهم، وهو علامة ضعف يقينهم، في القاموس: الريب صرف الدهر والحاجة والظنة والتهمة، وفي النهاية الريب الشك وقيل: هو الشك مع التهمة، والبدعة اسم من الابتداع كالرفعة من الارتفاع ثم غلب استعمالها فيما هو نقص في الدين أو زيادة كذا ذكر في المصباح. وأقول: البدعة في الشرع ما حدث بعد الرسول صلى الله عليه وآله ولم يرد فيه نص على الخصوص، ولا يكون داخلا في بعض العمومات أو ورد نهي عنه خصوصا أو عموما فلا تشمل البدعة ما دخل في العمومات مثل بناء المدارس وأمثالها الداخلة في عمومات إيواء المؤمنين وإسكانهم وإعانتهم وكانشاء بعض الكتب العلمية والتصانيف التي لها مدخل في العلوم الشرعية، وكالالبسة التي لم تكن في عهد الرسول صلى الله عليه وآله والاطعمة المحدثه فانها داخلة في عمومات الحلية، ولم يرد فيها نهي، وما يفعل منها على وجه العموم إذا قصد كونها مطلوبة على الخصوص كان بدعة كما أن الصلاة خير موضوع ويستحب فعلها في كل وقت ولما عين عمر ركعات مخصصة على وجه مخصص في وقت معين صارت بدعة، وكما إذا عين أحد سبعين تهليلة في وقت مخصص على أنها مطلوبة للشارع في خصوص هذا الوقت بلا نص ورد فيها، كانت بدعة. (1) الكافي ج 2 ص 375.